

منشأه خروجها إلى التمام في الأموال فإذا ثبت التبعيض
 أيضا إذا كان ذلك متلفا ولم تعد في توكل خرجت من
 البصرة لأنك إذا فرقتها فتمت فارتفع جميع نواحيها
 إذا بيعت أن يكون خارجا منها وغير خارج وقد يكون
 للبيان في عشرة من الدرهم لأن العشرة قد يكون
 من الدرهم وغيره فلما قيل من الدرهم تبين ما هو المقصود
 وعلى هذا قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان قالوا وبهذا
 قريب من معنى الابتداء إذ جعلوا مبتدأ اجتناب الرجس
 بولاد ثمان ويكون مزيدة في المرفوع نحو ما جاء في من أحد
 وفي المنصوب نحو ما ريت من أحد ودخولها في حال الزيادة
 دة على المنصوب فيسبب دخولها على المرفوع لأن حرف
 الجزر موضوع على المفعولية حيث تصد الأفعال إلى
 الأسماء فتكون حال الزيادة تابعة لحال الأصل قالوا
 ومن يذهب مع أنها مزيدة لم يختر عن ثبوت معنى الابتداء
 ولهذا قال السبزواري إذا قلت لرجل ما جاء في من رجل معناه من

واحد

واحد إلى قصاه ولهذا قالوا إنها الاستفراق ولعل المراد
 أن يقال إن من في ما جاء في من أحد زيادة مختصة
 زيدت لتوكيد معنى النفي إذ لا فرق في المعنى بين ما جاء في
 أحد وما جاء في من أحد لافادتهما جميعا مع الاستفراق
 لأن أحد إذا قرئ بحرف النفي وهو مكسر تقيدا للاستفراق
 البتة إذ لا تقول ما جاء في أحد بل أشان وإنما في
 ما جاء في من رجل مثلا فليست بزيادة مختصة حيث آ
 فادت الاستفراق الأبيد أنك لو قلت بغير من لم تغد
 الاستفراق قطعاً بل محتملاً وصحة قولهم ما جاء في
 رجل بل رجلا يشهد لذلك فمن صرف الكلام إلى
 الاستفراق وازال عنه احتمال غيره كما أن لام التوكيد
 حرف صيغة المضارع الحرف فإدرة مع الحال قطعاً
 بعد أن كانت محتملة لها وغيرها ولهذا السبب استشهد
 المصنف في الزيادة بما جاء في من أحد دون ما جاء في
 من رجل ثم إن زيادة من في النفي وما جرى مجراه